

المصنف المشترك

(دراسة مقارنة)

إعداد: خالد راجح الشريف

طالب ماجستير

kshrif@gmail.com

المستخلص

تبحث هذه الدراسة في ماهية المصنف المشترك وبيان شروطه وهي المشاركة في الابتكار والمشاركة في تحقيق المصنف (الفكرة المشتركة) كما تعرفنا على أنواع هذه المصنفات المشتركة وهي المصنفات المشتركة التامة غير القابلة للانقسام والمصنفات المشتركة الناقصة أي التي يمكن تمييز مشاركات مؤلفيها.

وقد حددنا مجال دراستنا في نظام حماية حق المؤلف السعودي ومقارنته بقوانين حق المؤلف في بعض دول الأنظمة اللاتينية مثل مصر وفرنسا وبعض دول الأنظمة الأنجلو سكسونية مثل الولايات المتحدة الأمريكية وإنجلترا وكندا وغيرهم

وقد خرجنا بعدة نتائج أهمها اتفاق غالبية دول النظام اللاتيني والأنجلوسكسوني على شرط الابتكار ولكن الاختلاف بينهم حول معنى الابتكار فيرى المنظم السعودي وكذا دول النظام اللاتيني أن الابتكار هو نتيجة مهارة الشريك وموهبته التي تعكس شخصيته في حين تنظر دول النظام الأنجلوسكسوني للابتكار على أنه فقط أداء أو جهد الشريك وبشرط عدم التقليد التام ولا ينظر إلى موهبته أو بصمته الشخصية، ومن النتائج كذلك فإن الأنظمة اللاتينية لا تسمح للشخص المعنوي باكتساب صفة الشريك في حين تسمح بذلك أنظمة الدول الأنجلوسكسونية، وخالف المنظم السعودي الاتجاه اللاتيني بالسماح للشخص المعنوي بان يكون شريك ، وبخصوص أنواع الاشتراك رأينا أن بعض الدول تأخذ بالاشتراك التام والذي يعتبر المصنفات المشتركة هي المصنفات غير القابلة للانقسام كما في إنجلترا وكندا وإيرلندا وإيطاليا وتونس، وفي المقابل تأخذ دول أخرى مثل السعودية ومصر وفرنسا والولايات المتحدة الأمريكية بالمعنى الواسع للاشتراك والذي يعتبر المصنفات مشتركة سواء أمكن تمييز مساهمات الشركاء أم لم يمكن، ورأينا خطورة الأخذ بالمعنى الضيق الذي يستبعد مصنفات مشتركة لإمكانية فصل مساهمات المشتركين مثل المصنفات السمعية البصرية.

Joint Authorship

(Comparative Study)

Abstract

This study examines the definition of the joint work and its conditions, which are participation in innovation and participation in achieving the work ,we defined the types of shared works, which are non-divisible and divisible, also we learned about ways to protect joint work, whether civil or criminal.

Our study will be in the Saudi copyright law ,And its comparison with copyright laws in some countries of Latin systems such as Egypt and France and some countries of the Anglo-Saxon systems such as the United States of America. England, Canada, and others..

We have come up with several results, the most important of which is the agreement of most countries of Latin and Anglo-Saxon law on the condition of innovation. But the difference between them is about the meaning of innovation, in Saudi law, as well as in the countries of Latin law that innovation is the result of the partner's skill and talent that reflects his personality But innovation in Anglo-Saxon law countries is the performance or effort of the author and does not look at his talent or personal imprint Also, among the results, the Latin law states do not allow corporate persons to acquire the status of a partner

The systems of Anglo-Saxon countries allow corporate persons to acquire a partner status Saudi law also allows corporate persons to be a partner in the joint classified work, regarding the types of joint work, there are divisible and indivisible works ,Some countries accept only indivisible works as in England, Canada, Ireland, Italy and Tunisia, And some countries such as Saudi Arabia, Egypt, France and the United States of America consider the works jointly, whether it is possible to separate the contributions of the partners or not,

..

المقدمة

تنقسم المصنفات بحسب تعداد مؤلفيها إلى: مصنفات فردية ومصنفات متعددة المؤلفين وتنقسم المصنفات المتعددة المؤلفين إلى **مصنفات مشتركة** ومصنفات جماعية ومصنفات مشتقة. ولا تختلف الاتفاقات الدولية و قوانين حق المؤلف وكذلك آراء الفقهاء في تعريف المصنف المشترك^١ أنه ذلك المصنف الذي يشارك عدة مؤلفين في ابتكاره بطريقه يصعب الفصل بينها و لكن الاختلاف يظهر في اختلاف الأنظمة في طريقة معالجة موضوعات الملكية الفكرية الأدبية، فهناك الفلسفة الاقتصادية في النظام الأنجلوسكسوني والذي يهتم بالجانب المالي و تتبعه دول القانون العام (Common Law) كالولايات المتحدة الأمريكية وإنجلترا وكندا وهناك النظرة الشخصية الإبداعية للمؤلف في النظام اللاتيني الذي يهتم بالجانب الأدبي أكثر مثل فرنسا ومصر وكذلك في السعودية^٢، ومن أمثلة المصنفات المشتركة: المصنفات السينمائية، والمسارح الموسيقية، والكتب لعدة مؤلفين، وبرامج الحاسب الإلكتروني التي يبتكرها مجموعه من الأشخاص وغيرها ،

وسوف تكون دراستنا في تعريف المصنف المشترك وبيان أنواعه وشروطه في القانون السعودي ومقارنته بالمصنف المشترك في مصر وفرنسا والتي تتبع النظام اللاتيني وكذلك في الولايات المتحدة الأمريكية وإنجلترا وغيرهم من دول النظام الأنجلوسكسوني كلما أمكن ذلك..

^١ المصنف المشترك باللغة الفرنسية Las GUIVres de collaboration وباللغة الإنجليزية Works of joint authorship

^٢ The ABC of Copyright Unesco الترجمة العربية بعنوان: المبادئ الأولية لحقوق المؤلف، صادر عن منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (اليونسكو) سنة ١٩٨١م، ص ٤٨. انظر د. محمد سامي عبد الصادق، حقوق مؤلفي المصنفات المشتركة، مرجع سابق، ص ١٣-١٤

أولاً: مشكلة الدراسة:

تعتبر المصنفات المشتركة من المصنفات التي زاد انتشارها مؤخرًا نظراً لصعوبة قيام الفرد بالإحاطة بكل جوانب المصنف مما يفرض عليه التعاون مع غيره لإنجاز المصنف نتيجة لذلك ظهرت العديد من المصنفات متعددة المؤلفين والتي يصعب تكيفها إلى مصنفات مشتركة أو جماعية أو مشتقة.

ثانياً: تساؤلات الدراسة:

الأول ما أوجه الشبه والاختلاف في المصنفات المشتركة بين الأنظمة المقارنة؟

الثاني ماهي طرق حماية الحق المعنوي مدنياً وجنائياً؟

ثالثاً: أهمية الدراسة:

تكمن أهمية الدراسة في الحاجة إلى إعادة النظر في قانون حماية حق المؤلف السعودي فيما يتعلق بالمصنف المشترك على إثر انضمام المملكة إلى العديد من الاتفاقيات الدولية الخاصة بحقوق المؤلف مثل اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية واتفاقية بيرن وما تبعه من ظهور العديد من الكتابات الفقهية والأحكام القضائية.

رابعاً: سبب اختيار الموضوع:

مع انتشار العمل المشترك في المصنفات المشتركة ومع التطور المشاهد في مجال الاتصالات والتقنية وما تبعه من تطور في النسخ والنشر والعرض كل ذلك أدى إلى سهولة التعدي على حقوق المؤلف الأدبية، لذلك وقع الاختيار على هذا الموضوع لحماية هذه الحقوق.

خامساً: حدود الدراسة:

من الناحية الموضوعية: تبحث الدراسة في تحديد ماهية في المصنف المشترك وطرق حمايتها مع الاستشهاد ببعض الأحكام القضائية.

من الناحية المكانية: تتحصر الدراسة في النظام السعودي والأنظمة المقارنة في مصر وفرنسا والتي تتبع النظام اللاتيني وكذلك في الولايات المتحدة الأمريكية وإنجلترا وغيرهم من دول النظام الأنجلوسكسوني كلما أمكن ذلك.

سادساً: منهج الدراسة:

١. استخدام الأسلوب التحليلي للأنظمة في المملكة العربية السعودية ومقارنتها بقوانين دول النظام اللاتيني

مثل مصر وفرنسا ودول النظام الأنجلوسكسوني مثل الولايات المتحدة الأمريكية وإنجلترا وكندا وغيرهم كلما أمكن ذلك.

٢. الاعتماد على المصادر الأصلية في كل مسألة.

٣. اتبعت البحث بخاتمة، وذكرت ملخصاً للبحث واهم النتائج والتوصيات.

سابعاً: الدراسات السابقة:

١- الشبوع في حق المؤلف، الدكتور خالد جاسم الهندياني، قسم القانون الخاص كلية الحقوق - جامعة الكويت، مجلة الحقوق العدد ٢ ٢٠١٦.

تناول هذا البحث المصنفات ذات الاشتراك التام في القانون الكويتي مقارنة بالقانون المصري والفرنسي ، وتختلف دراستنا في أنها شملت المصنفات المشتركة بنوعها المصنفات ذات الاشتراك التام وذات الاشتراك الناقص وتختلف أيضاً في أنها بحثت في نظام حماية حق المؤلف السعودي مقارنة بدول النظام اللاتيني ودول النظام الأنجلوسكسوني.

٢- التصرف القانوني في المصنف الشائع دراسة مقارنة، د. عصمت عبدالمجيد بكر و د. هيو إبراهيم الحيدري ، تناولت هذه الدراسة المصنفات ذات الاشتراك التام وذلك في القانون العراقي مقارنة ببعض الأنظمة العربية ، وتختلف دراستنا في أنها تشمل نوعي المصنفات المشتركة المصنفات ذات الاشتراك الناقص والمصنفات ذات الاشتراك التام كما أن مجال دراستنا هو نظام حماية حق المؤلف السعودي مقارنة بدول النظام اللاتيني ودول النظام الأنجلوسكسوني.

ثامناً: خطة البحث:

المبحث الأول: مفهوم المصنف المشترك.

المطلب الأول: تعريف المصنف المشترك.

المطلب ثاني: أنواع المصنف المشترك.

المبحث الثاني: شروط المصنف المشترك.

المطلب الأول: المشاركة في الابتكار.

المطلب الثاني: المشاركة في تحقيق المصنف (الفكرة المشتركة

المبحث الأول: مفهوم المصنف المشترك

وسوف نستعرض هذا المبحث في مطلبين: المطلب الأول: تعريف المصنفات المشتركة. المطلب الثاني: أنواع المصنفات المشتركة.

المطلب الأول: تعريف المصنف المشترك

الفرع الأول: تعريف المصنف المشترك في القانون:

نص نظام حماية حقوق المؤلف السعودي في مادته الأولى بان المصنف المشترك هو "المصنف الذي يشترك في وضعه شخصان أو أكثر من الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين سواء أمكن فصل إسهام كل منهم في العمل أم لم يمكن ذلك".

كما عرفه قانون الملكية الفكرية المصري بطريقة الاستبعاد كما جاء في المادة ١٣٨ "المصنف الذي لا يندرج ضمن المصنفات الجماعية، ويشترك في وضعه أكثر من شخص سواء أمكن فصل نصيب كل منهم فيه أو لم يمكن". وتلتقي معظم التشريعات العربية^٣ في أن المصنف المشترك هو الذي ساهم في ابتكاره أكثر من مؤلف، سواء أمكن فصل مساهمة كل منهم فيه أو لم يمكن، ولا يندرج ضمن المصنفات الجماعية. ولكن يتميز القانون السعودي^٤ كما سبق في المبحث التمهيدي بانه سمح للشخص المعنوي بان يكون مؤلفا شريكا في المصنف ، أما القانون القطري^٥ فتميز باشتراط إمكانية الفصل بين مساهمات المشاركين كما جاء في المادة الأولى "المصنف المشترك هو المصنف هو الذي يساهم في إخراجه مؤلفان اثنان أو أكثر ويمكن فصل عمل كل منهم وتمييزه على حدة" ، وعلى العكس من

^٣ - القانون السوداني "المصنف المشترك: يقصد به أي مصنف يشترك في إعداده أكثر من شخصي، سواء كان مفصل أم غير مفصل لدور كل منهم." - القانون اللبناني العمل المشترك: هو كل عمل مبتكر من قبل أكثر من مؤلف واحد شرط ألا يشكل العمل المذكور عملا جماعيا. القانون الإماراتي المصنف المشترك هو المصنف الذي يساهم في وضعه عدة أشخاص سواء أمكن فصل نصيب كل منهم فيه أو لم يكن، والذي لا يندرج ضمن المصنفات الجماعية

^٤ المادة الأولى المصنف المشترك "المصنف الذي يشترك في وضعه شخصان أو أكثر من الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين سواء أمكن فصل إسهام كل منهم في العمل أم لم يمكن ذلك.

^٥ قانون رقم (٧) لسنة ٢٠٠٢ بشأن حماية حق المؤلف والحقوق المجاورة

ذلك اشترط القانون التونسي^٦ عدم إمكانية الفصل بين مساهمات المشاركين كما جاء في الفصل الخامس "يعتبر المصنف عملاً مشتركة إذا اشترك في إبرازه شخصان أو عدة أشخاص وتعذر بيان نصيب كل منهم في المشروع . وتكون حقوق المؤلف فيه ملك مشترك لهؤلاء الأشخاص".

وعلى نحو مشابه عرفه القانون الفرنسي في المادة L113-2 بأنه "المصنف الذي يقوم بتأليفه عدة أشخاص طبيعيين"^٧.

أما بخصوص دول النظام الأنجلو سكسوني فقد عرفه القانون الأمريكي في المادة ١٠١ تعريفات "هو عمل أعده مؤلفان أو أكثر بنية دمج مساهماتهم في شكل أجزاء غير قابلة للانفصال (Inseparable) أو أجزاء مترابطة (Interdependent)"^٨.

وكذلك عرفه القانون الإنجليزي بالمعنى الضيق للاشتراك، حيث نصت المادة العاشرة الفقرة الأولى^٩ بأن المصنف المشترك " المصنف الذي يشارك في وضعه مؤلفان أو أكثر، على أن تكون مساهمة أحدهم لا يمكن تمييزها عن المساهمات التي ساهم بها الآخر أو الآخرون".

كما عرفه قانون حق المؤلف الكندي^{١٠} في المادة الثامنة^{١١} "عمل التأليف المشترك" يعني العمل الناتج عن تعاون مؤلفين أو أكثر لا تكون مساهمة مؤلف واحد مختلفة عن مساهمة مؤلف أو مؤلفين آخرين .

الفرع الثاني: تعريف المصنف المشترك في الفقه:

وفي الفقه الفرنسي عرفه جانب منهم مثل الفقيه أندريه فرانكون بأنه "ذلك المصنف الذي يحققه مجموعة من المؤلفين بحيث يقدمون إبداعاتهم الخاصة تحت تأثير الفكرة المشتركة التي تجمع بينهم مع تداولهم المستمر طوال فترة الإعداد للمصنف"^{١٢}.

^٦ قانون عدد ٣٦ لسنة ١٩٩٤ مؤرخ في ٢٤ فيفري ١٩٩٤ يتعلق بالملكية الأدبية والفنية (كما تم تنقيحه بالقانون عدد ٣٣ لسنة ٢٠٠٩).

^٧ Est dite de collaboration l'oeuvre à la création de laquelle ont concouru plusieurs personnes physiques.

^٨ A "joint work" is a work prepared by two or more authors with the intention that their contributions be merged into inseparable or interdependent parts of a unitary whole.

^٩ Copyright, Designs and Patents Act 1988, section 10 Works of joint authorship. "In this Part a "work of joint authorship" means a work produced by the collaboration of two or more authors in which the contribution of each author is not distinct from that of the other author or authors."

^{١٠} الذي اعتمد في عام ١٩٨٥ وُعدل بقانون تحديث حق المؤلف الذي أقره البرلمان بتاريخ ٢٩ يونيو ٢٠١٢

^{١١} work of joint authorship means a work produced by the collaboration of two or more authors in which the contribution of one author is not distinct from the contribution of the other author or authors;

وكذلك عرف الأستاذ كلود كولومبية المصنفات المشتركة بأنها " المصنفات يساهم في إبداعها عدة أشخاص طبيعيين فالأجزاء التي يتألف منها المصنف يربط بعضها ببعض غرض واحد منشود وإلهام مشترك"^{١٣}.

وعلى نحو مشابه عرفه الفقه المصري بأنه: " المصنف الذي يبتكره مؤلفان أو أكثر بالتعاون المباشر سويًا، أو بعد الأخذ في الحسبان المساهمات المتبادلة لكل واحد منهم والتي يصعب الفصل بينهما والنظر إليها باعتبارها ابتكارات مستقلة إلا إن المؤلفين المساهمين في المصنف المشترك لا يخضعون في عملهم للتوجيه من شخص طبيعي أو معنوي وهذا ما يميزه عن المصنف الجماعي"^{١٤}.

وفي تعريف آخر المصنف المشترك " هو المصنف الذي يشترك في تأليفه أكثر من شخص لحسابهم الخاص ودون توجيه من أحد سواء كان شخصا طبيعيا أو اعتباريا، فهو لا يندرج ضمن المصنفات الجماعية، ويشترك في وضعه أكثر من مؤلف سواء أمكن فصل نصيب كل مؤلف أو لم يمكن ذلك"^{١٥}.

وقد اسهم القضاء أيضا في تحديد خصائص المصنفات المشتركة ، كما جاء في تعريف محكمة النقض الفرنسية للمصنف المشترك بأنه عمل إبداعي يقوده مجموعة من المؤلفين الشركاء يحققون إبداعاتهم الشخصية في إطار فكرة مشتركة تجمع بينهم"^{١٦}.

راي الباحث:

يرى الباحث انه لا يوجد اختلاف بين النظام اللاتيني والأنجلوسكسوني في أن المصنف الذي يساهم فيه عدد من المؤلفين بمساهمات ذهنية مبتكرة مع وجود الفكرة المشتركة التي تدفعهم نحو تحقيق المصنف وذلك بتبادل الآراء والأفكار يعد مصنفا مشتركا **ولكن الاختلاف** يظهر في امرين الأول في مفهوم الابتكار حيث يعتمد الابتكار في دول النظام اللاتيني على موهبة المؤلف المتأثرة بشخصيته ، أما في دول النظام الأنجلوسكسوني فان مفهوم الابتكار يعتمد

¹² L'oeuvre de collaboration est donc en définitive que les différents auteurs ont realise leurs creations respectives sous l'empire d'une inspiration commune et en se concertant " André FRANCON Cours de propriété littéraire, artistique et industrielle, cd. (les cours de droit), 1996, p.187; André BERTRAND: Le droit d'auteur et les droits voisins, 2eme td, Dalloz 1999, n° 1.721, p.348.

^{١٣} كلود كولومبية، المبادئ الأساسية لحق المؤلف والحقوق المجاورة في العالم دراسة في القانون المقارن، ترجمة المنظمة العربية للثقافة والعلوم، اليونيسكو، تونس، ١٩٩٥، ص ٣٦

^{١٤} د. نواف كنعان، حق المؤلف النماذج المعاصرة لحق المؤلف ووسائل حمايته، مرجع سابق، ص ٢٨٧

^{١٥} د. شحاتة غريب شلقامي، الملكية الفكرية في القوانين العربية، دار الجامعة الجديدة، مصر، ٢٠٠٧، ص ١٢٦

¹⁶ Un travail creatif conduit par plusieurs coauteurs qui realisent leur création respective animes dune inspiration commune, Cass, Civ, lire Cla, 18 oct, 1994 légipesse 1994, n°16 III d.168.

على جهد المؤلف دون النظر إلى ارتباطه بمهارة أو موهبة أو بصمة المؤلف ، والاختلاف الثاني يظهر في طبيعة المؤلف الشريك حيث لا يسمح النظام اللاتيني بالشريك المعنوي كما سيأتي لاحقاً.

المطلب الثاني: أنواع المصنف المشترك:

سوف نستعرض في هذا الفصل أنواع المصنف المشترك وهو المصنف المشترك التام الذي لا يمكن تمييز مساهمات المؤلفين فيه والمصنف المشترك ناقص وهو الذي يمكن تمييز مساهمات المؤلفين فيه وسوف نستعرض ذلك في:
الفرع الأول: أنواع الاشتراك وفي الفرع الثاني: نتيجة هذه التفرقة

الفرع الأول: أنواع الاشتراك:

تنقسم المصنفات المشتركة بحسب إمكانية فصل إسهامات المشتركين إلى مصنفات ذات اشتراك تام بالمعنى الضيق ومصنفات ذات اشتراك ناقص بالمعنى الواسع.

١- الاشتراك التام:

وهو الاشتراك بالمعنى الضيق الذي أسهم في تأليفه مؤلفان أو أكثر ويتعذر فصل ما أسهم به كل منهم فيه دون تقويض المصنف نفسه فلا يعتبر المصنف مشتركاً إلا إذا كانت تدوب فيه شخصية جميع المؤلفين وسواء إذا كانت المشاركة جزئية أو في المصنف ككل، ولا يهم أن تكون المشاركات من فن واحد أو فنون مختلفة وغالباً ما تكون المصنفات من لون واحد، كأن يكون المصنف أدبياً مثل الكتب العلمية والقصص والروايات أو كان المصنف فنياً كالقصة الموسيقية أو نحت تمثال ويمكن ان يكون الاشتراك من فنيين مختلفين اذا اشترك المؤلفون جميعاً في عملهم بحيث يصعب تمييز عمل كل منها في العمل المشترك عن عمل الآخر لذا لا يجوز لأي مؤلف أن ينفرد باستغلال نصيبه عن بقية الأفراد، فوحدة المصنف وعدم قابليته للتجزئة تحتم أن يتساوى جميع المؤلفين في حقوق المؤلف على هذا المصنف، مالم يتفق كتابة على غير ذلك^{١٧}.

وقد اخذ التشريع الإنجليزي بالمعنى الضيق للاشتراك، حيث نصت المادة العاشرة الفقرة الأولى^{١٨} بأن المصنف المشترك " المصنف الذي يشارك في وضعه مؤلفان أو أكثر، على أن تكون مساهمة أحدهم لا يمكن تمييزها عن المساهمات التي ساهم بها الآخر أو الآخرون".

^{١٧}د. نواف كنعان، حق المؤلف النماذج المعاصرة لحق المؤلف ووسائل حمايته، مرجع سابق، ص ٢٨٨

^{١٨} In this Part a "work of joint authorship" means a work produced by the collaboration of two or more authors in which the contribution of each author is not distinct from that of the other author or authors.

كما اخذ به المشرع الألماني حيث نصت المادة الثامنة من قانون حق المؤلف الألماني " إذا ابتكر عدة أشخاص مصنفاً دون أن يكون في الإمكان الاستغلال المنفصل لمساهماتهم فإنهم يعتبرون شركاء في المصنف"

وكذلك اخذ به قانون حق المؤلف الإيطالي المادة العاشرة، وأيضاً قانون حق المؤلف النرويجي والدنماركي والسويدي في المادة السادسة.

ومن الدول العربية أخذت به فقط تونس حيث نص الفصل الخامس^{١٩} "يعتبر المصنف مشتركاً إذا اشترك في إبرازه شخصان أو عدة أشخاص وتعذر بيان نصيب كل منهم".

٢- الاشتراك الناقص:

وهو اشتراك أكثر استيعاباً من الاشتراك التام السابق وهو الاشتراك بالمعنى الواسع يكون في المصنفات المشتركة التي يمكن فصل ما أسهم به كل منهم فيه دون أن يؤثر ذلك على المصنف نفسه كأن يشترك مؤلفان في وضع كتاب في موضوعين مختلفين فيختص أحدهما بالمساهمة في جزء ويختص الثاني في الجزء الآخر وكذلك المصنف السينمائي حيث تختلف فيه أنواع المساهمات مع إمكانية تمييز الأعمال المقدمة فيه حيث يمكن فصل الموسيقى عن الحوار عن السيناريو ومثل الأغنية حيث يقوم الأول بتأليف كلماتها والثاني بالتلحين^{٢٠} لذلك يستطيع الشاعر أن يستغل كلماته الغنائية التي ساهم بها فيخرجها في ديوان شعري بعيداً عن المصنف الغنائي طالما أن هذا الاستغلال لا يضر بالمصنف المشترك، ويحصل الاشتراك الناقص أيضاً في حال وضع مؤلفين كتاب في موضوع واحد واختص كل مؤلف بجزء معين من المصنف، لذلك فإن المشاركة في مصنف قابل للفصل قد يحوي أنواعاً مختلفة من الفنون أو نوع واحد من الفن^{٢١}.

كما لا يشترط تساوي مشاركات المؤلفين فلا يأخذ بالاعتبار قيمة ومقدار المساهمة التي يساهم بها كل مشارك طالما أن مشاركته لم تكن ثانوية أو سطحية^{٢٢} وقد تطغى مساهمة احد الشركاء على الآخرين أو يكون له دور بارز أو أن يكون بينهم ترتيبية أو تسلسل هرمي المهم أن يكون هناك مساهمة من جميع الشركاء في إنجاز المصنف^{٢٣}.

^{١٩} قانون الملكية الأدبية والفنية التونسي رقم ٣٦ سنة ١٩٩٤م

^{٢٠} نواف كنعان، حق المؤلف النماذج المعاصرة لحق المؤلف ووسائل حمايته، مرجع سابق، ص ٢٨٨

^{٢١} د. حمدي عبد الرحمن، فكرة الحق، ١٩٧٩، ص ١٢٤-١٢٦

²² CA. Paris, 4 ch. 4 mai. 1987, Juris-Data n. 023981

عبد الرزاق السنهوري، الوسيط في شرح القانون المدني، الجزء الثامن، حق الملكية، دار النهضة العربية، ص ٤١٨

²³ "Si le processus de création est horizontal dans l'œuvre de collaboration, il n'est pas exclu qu'une certaine hiérarchie existe entre les coauteurs". Christophe Caron, Droit d'auteur et droits voisins, 4e édition, LexisNexis, 2015, n° 224. "La collaboration n'est cependant pas exclusive d'une certaine hiérarchie". Michel Vivant, Jean-Michel Bruguière, Droit d'auteur et droits voisins, 2e édition, Dalloz, 2012, n° 346

ولقد وجدت الفكرة الواسعة للاشتراك مجالها إلى التطبيق في العديد من التشريعات^{٢٤} ومنها نظام حماية حقوق المؤلف السعودي في تعريفه للمصنف المشترك المادة الأولى " المصنف الذي يشترك في وضعه شخصان أو أكثر من الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين سواء أمكن فصل إسهام كل منهم في العمل أم لم يمكن ذلك " وفي المادة التاسعة: ١- إذا اشترك عدة أشخاص في تأليف مصنف، بحيث لا يمكن فصل دور أي منهم في المصنف، يعتبرون جميعاً شركاء بالتساوي في ملكية المصنف، ولا يجوز لأي منهم منفرداً مباشرة حقوق المؤلف المقررة بمقتضى هذا النظام ما لم يتفق على خلاف ذلك. ٢- إذا اشترك عدة أشخاص في تأليف مصنف بحيث يمكن فصل دور كل منهم في المصنف المشترك، كان لكل منهم الحق في استغلال الجزء الخاص به على حدة، بشرط ألا يضر ذلك باستغلال المصنف المشترك ما لم يتفق على غير ذلك.

كما اخذ بالفكرة الواسعة للاشتراك قانون حق المؤلف المصري المادة ١٣٨ " المصنف الذي لا يندرج ضمن المصنفات الجماعية، ويشترك في وضعه أكثر من شخص سواء أمكن فصل نصيب كل منهم فيه أو لم يمكن".

وأيضاً المشرع الفرنسي في المادة L113-3 من قانون حماية المؤلف " عندما تكون الأنصبة التي يساهم بها كل شريك تتعلق بأنواع مختلفة، فإن كل واحد منهم يمكنه - طالما لا يوجد اتفاق مخالف أن يستغل على انفراد نصيبه الشخصي، بشرط ألا يضر ذلك باستغلال المصنف في مجموعة"^{٢٥}.

وكذلك اخذ بالفكرة الواسعة للاشتراك المشرع الأمريكي في تعريفه للمصنف المشترك المادة ١٠١ تعريفات هو عمل أعده مؤلفان أو أكثر بنية دمج مساهماتهم في شكل أجزاء غير قابلة للانفصال (Inseparable) أو أجزاء مترابطة (Interdependent) "^{٢٦} .

واكد هذا الاتجاه القضاء الأمريكي^{٢٧} في قضية (Maurel V Smith) حول نزاع قائم بين شركاء في إحدى التمثيليات الموسيقية ، حيث اكد القاضي أن الاشتراك يتحقق بوجود وحدة الهدف الذي يسعى إليه الشركاء بغض

انظر د. بلال محمود عبد الله حق المؤلف في القوانين العربية، المركز العربي للبحوث القانونية والقضائية مجلس وزراء العدل العرب جامعة الدول العربية الطبعة الأولى بيروت - لبنان ٢٠١٨ ص ١٤٤

^{٢٤}د. مختار القاضي، حق المؤلف الكتاب الأول والثاني مكتبة الأنجلو المصري القاهرة، ١٩٥٨، ص ١١٧ ١٣٨

²⁵ L113-3: Lorsque la participation de chacun des coauteurs relève de genres différents, chacun peut, sauf convention contraire, exploiter séparément sa contribution personnelle, sans toutefois porter préjudice à l'exploitation de l'œuvre commune.

²⁶SECTION (101) A "joint work" is a work prepared by two or more authors with the intention that their contributions be merged into inseparable or interdependent parts of a unitary whole.

^{٢٧}د. محمود سامي عبد الصادق، حقوق مؤلفي المصنفات المشتركة، مرجع سابق، ص ٦٩

النظر عن مدى قابلية المساهمات أو عدم قابليتها للفصل حيث تحقق اشتراك كاتب السيناريو مع الملحن الموسيقي مع عدم مشاركته في إعداد اللحن الموسيقي المصاحب له^{٢٨}.

بالإضافة إلى المشرع السويسري فقد اخذ بالاشتراك الناقص كما جاء المادة السابعة من قانون حماية المؤلف السويسري "إذا أمكن الفصل بين المساهمات الخاصة بالمؤلفين فلكل مؤلف - ما لم يوجد اتفاق مخالف - الحق في استغلال مساهمته بشرط ألا يترتب على هذا الاستغلال أدنى تأثير على المصنف المشترك.

الفرع الثاني: نتيجة التفرقة

بالنسبة لممارسة الحقوق المالية في الاشتراك التام لا يمكن للشريك استغلال نصيبه منفرداً، لأن الأنصبة امتزجت ولا يمكن الفصل فيما بينهما فجميع المؤلفين في الاشتراك التام هم أصحاب حق على مجمل المصنف المشترك بالتساوي إلا إذا تم الاتفاق على غير ذلك في حين في الاشتراك الناقص يجوز للشريك استغلال نصيبه في المصنف منفرداً ولكن بشرط أن لا يتعارض مع قيام المصنف المشترك أي لا يتضرر المصنف المشترك باستغلال الشريك، كقيام المؤلف الشريك بنشر جزئه المتميز من الكتاب الذي ساهم فيه منفرداً، بخلاف الحقوق الأدبية لا يجوز مباشرة أي من السلطات كحق تقرير النشر، ونسبة المصنف إلى مؤلفه، وحق سحبه وتعديله سواء كان الاشتراك تاماً أو ناقصاً إلا باتفاق وإجماع الشركاء يستثنى حق (الاحترام) دفع الاعتداء عن المصنف المشترك، فيحق لكل مؤلف شريك في المصنف منفرداً مباشرته دون حاجة لاشتراك المؤلفين الآخرين معه في ذلك^{٢٩}.

رأي الباحث:

ويرى الباحث أن الأخذ بالمفهوم الضيق للاشتراك يضيق نطاق المصنفات المشتركة وذلك باستبعاد مصنفات الاشتراك بالمعنى الواسع التي يمكن الفصل بين أعمال المشتركين فيها مع عدم الإجابة على مصير هذه المصنفات وبالتالي الأحكام الواجبة التطبيق عليها مثل القصص التي يقوم كل مشترك بتأليف جزء ومثل المصنفات الموسيقية الغنائية إذ يمكن الفصل والتمييز بين مساهمة كاتب كلمات الأغنية والملحن فلا يمكن تطبيق أحكام المصنفات المشتركة عليها فلا حق لكل مشارك إلا على ما قام بتأليفه وليس له حق على مجمل المصنف وكذلك بخصوص مدة الحماية فلن تكون بعد وفاة آخر مشترك بخمسين سنة.

²⁸Jules-Man BAUDEL : La législation des Etats-Unis sur le droit d'auteur, éd. FRISON-ROCH, 1990, p. 113 : laenues BONCOMPAIN : Le droit d'auteur au Canada, Thèse Paris 1969, p. 232

²⁹د. مختار القاضي، مرجع سبق ذكره، ص ١٣٨، ١٤٢، د. نواف كنعان، حق المؤلف النماذج المعاصرة لحق المؤلف ووسائل حمايته، مرجع سابق، ص ٢٨٩.

وبالتالي فإن الفكرة السليمة هي فكرة الاشتراك الناقص أو الاشتراك بمعناه الواسع والتي تحوي جميع أنواع الاشتراك لأنها تعتمد على المعيار المهم وهو الاشتراك في القصد وفي الهدف وهو بناء مصنف مترابط سواء أمكن فصله أم لم يمكن وهي التي اخذ بها المشرع السعودي والمشرع الأمريكي ومعظم التشريعات.

المبحث الثاني: شروط المصنف المشترك:

للمصنف المشترك شروط يجب تحققها حتى يكون المصنف مشتركا وبالتالي يأخذ أحكام المصنفات المشتركة وسوف نستعرض هذه الشروط على النحو التالي: **المطلب الأول: المشاركة في الابتكار والمطلب الثاني: المشاركة في تحقيق المصنف (الفكرة المشتركة)**

المطلب الأول: المشاركة في الابتكار:

نص المنظم السعودي على ضرورة توفر شرط الابتكار حيث جاء في المادة الثانية من نظام حماية حقوق المؤلف السعودي^{٣٠} "يحمي هذا النظام المصنفات المبتكرة" و صرح بوجود توافر **الجدّة** في الابتكار كما عرفته لائحة نظام حماية حقوق المؤلف السعودي في المادة الأولى "الابتكار هو الطابع الشخصي الذي يعرضه المؤلف في مصنفة الذي يعطي المصنف تميزاً و**جدّة** و يبرز المصنف من خلال مقومات الفكرة التي عرضها أو الطريقة التي اتخذها لعرض هذه الفكرة".

وتؤكد اتفاقية بيرن المادة ٥- ٢ ارتباط الحماية بالإبداع حيث أنه لا يخضع التمتع أو ممارسة هذه الحقوق لأي إجراء شكلي ويُشترط لتمتع العمل بالحماية أن يكون أصيلاً مبتكراً، وأصالة العمل ليست مرهونة بالجدّة.

ويختلف مفهوم الابتكار بين النظامين اللاتيني والأنجلوسكسوني فالابتكار حسب التوجه العام اللاتيني هو الإبداع ذا الطابع الشخصي للمؤلف في حين الابتكار في الاتجاه الأنجلوسكسوني هو فقط عدم التقليد^{٣١} كما سيأتي:

الفرع الأول: الابتكار في الأنظمة اللاتينية:

الابتكار في الملكية الفكرية الفرنسي يعتمد على معيار الأصالة كما جاء في المادة (L111-1)^{٣٢} حيث منحت هذه المادة المؤلف حق ملكية شامل ونافذ في مواجهة الكافة، وذلك إذا كان العمل ناتجاً عن إبداعه، وكذلك نصت المادة (L112-4)^{٣٣} على أن جوهر العمل الذهني الذي يمثل صفة الأصالة يكون محمياً .

^{٣٠} المادة الثانية: يحمي هذا النظام المصنفات المبتكرة في الآداب والفنون والعلوم، أيا كان نوع هذه المصنفات، أو طريقة التعبير عنها، أو أهميتها، أو الغرض من تأليفها

^{٣١} د. رامي إبراهيم الزواهره، الابتكار كشرط لحماية حقوق المؤلف الفكرية وأثر تكنولوجيا المعلومات عليه، دراسة مقارنة، رسالة دكتوراه، جامعة الزيتونة الأردنية، الأردن ص ٨٦١

<https://www.zuj.edu.jo/wp-content/staff-research/law/hisham-kasasbeh/1.pdf>

Alain STROWEL: Droit d'auteur et Copyright Divergences et convergences - Etude de droit compare), ed. LGDJ Paris, 1993 op. cit, n 364, p.469

³² Article L111-1 L'auteur d'une oeuvre de l'esprit jouit sur cette oeuvre, du seul fait de sa création, d'un droit de propriété incorporelle exclusif et opposable à tous.

وكذلك نص عليه قانون حق المؤلف المصري^{٣٤} في المادة ١٣٨ الابتكار هو : "الطابع الإبداعي الذي يسبغ الأصالة على المصنف " وكذلك اشترط الابتكار في تعريف المصنف " المصنف: كل عمل مبتكر أدبي أو فني أو عملي أيًا كان نوعه .." ، واكد الأخذ بالطابع الشخصي أيضا **القضاء** المصري^{٣٥} .

وعلى نحو مشابه عرف قانون دولة الإمارات رقم ٧ لسنة ٢٠٠٢ في المادة الأولى الابتكار هو " الطابع الإبداعي الذي يسبغ على المصنف الأصالة والتميز " وكذلك نصت على الابتكار غالبية قوانين حق المؤلف العربية^{٣٦} وقد أحسن المشرع المصري وكذلك الإماراتي حيث انهم وضعوا تعريف للابتكار على نحو مرن يشمل على كل أشكال الإبداع ولا سيما في ظل ما أوجدته الثورة التكنولوجية الهائلة وما يحتمل أن تجده كذلك في المستقبل القادم.

وعلى صعيد **الفقه الفرنسي** يعود الفضل في تعريف مفهوم الابتكار أو الأصالة للفقيه الفرنسي Henri Desbois حيث أوضح بأنه يكفي لكي يترتب حق مؤلف على مصنف أن يكون أصيلا بالمعنى الذاتي للكلمة، فليس هناك حاجة إلى أن يكون جديدا بالمعنى الموضوعي^{٣٧} ، وفي تعريف آخر الابتكار هو البصمة الشخصية التي يضعها المؤلف على مصنفه^{٣٨} ،

وفي **الفقه المصري** فإن الابتكار أو الأصالة هي "الأسلوب التعبيري الذي يشكل المصنف بصورة تسمح بتمييزه عن سواه من المصنفات، وذلك عن طريق التعبير عن شخصية صاحبه وبترك بصماته الواضحة عليه"^{٣٩} ،

الفرع الثاني: الابتكار في دول الأنظمة الأنجلو سكسونية

³³ Article L112-4 du CPI. - "Le titre d'une œuvre de l'esprit, dès lors qu'il présente un caractère original, est protégé comme l'œuvre elle-même".

³⁴ القانون المصري لحماية حقوق الملكية الفكرية رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٤/٧/٧ م، طعن رقم ١٣ لسنة ٢٩ ق، مجموعة أحكام النقض، س ١٥، ص ٩٢٠، رقم ١٤١ وانظر كذلك نقض مدني في ١٨ من

فبراير سنة ١٩٩٩م، مجموعة المكتب الفني، ص ١٩، رقم ٢٨، ص ١٧٨

³⁶ المادة الأولى من القانون القطري، المادة الأولى من القانون البحريني، المادة الأولى من القانون الإماراتي، المادة الأولى من القانون الكويتي

³⁷ "Il suffit, pour qu'une œuvre donne prise aux droits d'auteur, qu'elle soit originale, au sens subjectif du mot : point n'est besoin qu'elle soit nouvelle, au sens objectif".

وللتمييز بين الأصالة أو الابتكار وبين الجودة أعطانا الفقيه Desbois مثال عن رسامين رسما لوحته للمنظر ذاته بكل ظروفه ومن دون التشاور وبفارق في التوقيت، فإن اللوحة الثانية ليست جديدة إلا أن الافتقار إلى الجودة لا يمنع عنها الأصالة. فكلاهما قاما بالفعل بنشاط إبداعي

Henri Desbois, Le droit d'auteur en France, 3e édition, Dalloz, Paris, 1978, n° 3, P.164.

³⁸ André Francon: cours De propriété littéraire et industrielle, Cd. (les cours De Droit), 1996, op.cit, n. 21, P.30

³⁹ د. عبد الرزاق احمد السنهوري، مرجع سابق، ص ٢٤٥ وما بعدها

تشتت قوانين دول الأنظمة الأنجلو سكسونية في الابتكار عدم التقليد في الشكل والمحتوى والتقليد هنا هو الركن المادي المعروف في جريمة التقليد وتظهر هنا الفلسفة الاقتصادية للحماية فقط دون النظر إلى شخصية المؤلف^{٤١}.

ولم يعرف قانون حقوق المؤلف الإنجليزي الابتكار وإنما أشار إلى شرط الابتكار في ذكره لأنواع المصنفات وشروطها كما جاء في المادة الأولى^{٤١} " (١) حق المؤلف هو حق ملكية موجود وفقاً لهذا الجزء في الأوصاف التالية للعمل - (أ) الأعمال الأدبية أو الدرامية أو الموسيقية أو الفنية الأصلية" ، وعلى نحو مشابه سار القضاء الإنجليزي^{٤٢} حيث عرف المصنف المبتكر بأنه " ذلك المصنف الذي لم ينقل عن غيره من المصنفات ، وإنما ينبعث عن مؤلفه" .

أما قانون حق المؤلف الأمريكي لعام ١٩٧٦ فقد ذكر في المادة ١٠٢^{٤٣} على أن حماية حقوق المؤلف موجودة في أعمال التأليف المبتكرة أو المكتسبة بصفة الأصالة ، وسار على ذلك القضاء الأمريكي^{٤٤} حيث اخذ بمعيار الإبداع المستقل ، الذي يعني تمييز وعدم مشابه المصنف لغيره من المصنفات

أما على صعيد الفقه فيشتت الفقه الأمريكي^{٤٥} عدم النقل عن الغير وعدم اهتمامه بالطابع الشخصي الذي يضيفه المؤلف على إنتاجه الذهني ، وعلى نحو سار الفقه الإنجليزي حيث عرف المصنف المبتكر بأنه " ما ليس منقولاً عن غيره من المصنفات^{٤٦} ،

^{٤١} د. محمود سامي عبد الصادق، حقوق مؤلفي المصنفات المشتركة، مرجع سابق، ص ٢٣

^{٤١}(1) Copyright is a property right which subsists in accordance with this Part in the following descriptions of work— (a) **original** literary, dramatic, musical or artistic works, (Copyright, Design and Patents Act 1988) (CDPA) الصادر في ١٥ نوفمبر لعام ١٩٨٨ والمعمول به اعتباراً من أول أغسطس لعام ١٩٨٩

^{٤٢} في قضية Univ. of Tutorial press. V Univ of London press من جانب أساتذة الجامعة يمكن أن تشكل مصنفات أدبية مبتكرة"، وبالتالي انتهى إلى النظر إلى هذه الأسئلة على أنها مصنفات مبتكرة طالما أنها غير منقولة عن مصادر أخرى .

"The Act require that the expression must not be copied from another work، that it should originate from the author"، University of London press V. University of Tutorial press، (1916) 2 Ch.، p.601

^{٤٣} " .. **Original** works of authorship fixed in any tangible medium of expression.."

^{٤٤} Alfred BELL V. Catalda Fine Arts، 191F2nd (0). CO. Bull.n 28 : T. DREIER& G. KARNELL: Originality of the copyrighted work، Droit d'auteur et propriate industrielle، Congres de la mer Egde (16-26 Avr. 1991)، A.L.A.I. Paris 1992، p. 155

^{٤٥} For the purposes of copyright protection، a work is original if، rid to the extent that، it has not been copied from another source". Paul GOLDSTEIN: Copyright، Little، Brown and Company Edition، 1989، Vol. I، p.62; D. P. OLSON : Copyright originality، Missouni L. Rev. 1983، 1948، p.32.

^{٤٦} Jeremy . PHILLIPS، Robyn DURIE & Ian KARET : Whale on Copyright، 4 edition، Sweet and Maxwell، London 1993، p.35

الخلاصة:

يظهر الاختلاف في الأساس الذي يقوم عليه مفهوم الابتكار بين تشريعات دول النظام اللاتيني وتشريعات النظام الأنجلوسكسوني^{٤٧}، حيث تأخذ دول النظام اللاتيني بالمعيار الذاتي لتحديد مفهوم الابتكار بحيث اذا وجدت بصمات المؤلف الشخصية يعتبر هذا المصنف مبتكرا فهو انعكاس لشخصيته يظهره بالشكل الذي يرضاه ويقتنع به ، فهناك صلة روحية بين شخصية المؤلف وابتكاره وإبداعه ، أما تشريعات دول النظام الأنجلوسكسوني فان مفهوم الابتكار (Originality) يعتمد على معيار موضوعي مبني على الجهد والعمل المبذول دون النظر إلى مدى التصاق العمل بمهارة وموهبة المؤلف^{٤٨}.

ويرى الباحث اتساع دائرة الحماية وفقا للقانون الأمريكي عن السعودي وكذلك عن المصري والإماراتي حيث أن النظام الأمريكي يشترط فقط عدم التقليد المطابق للشكل والمحتوى وأما النظام السعودي فان تعريف الابتكار يخرج طائفة كبيرة من الأعمال من نطاق الحماية وهي الأعمال المستوحاة من أعمال سابقه ولو تضمنت ابتكارا لاشتراطه الجدة في حين أن المشرع المصري والإماراتي فقد وضع تعريف للابتكار على نحو مرن يسمح بانطباقه على كل أشكال الإبداع.

المطلب الثاني: المشاركة في تحقيق المصنف (الفكرة المشتركة)

الفكرة المشتركة هي نية أو قصد الشركاء على العمل معا لتحقيق الهدف المشترك وهو إنجاز المصنف بتبادل الآراء وبالتداول المستمر وهذا الشرط موجود في تعريف قانون حماية السعودي في المادة التاسعة: "١- إذا اشترك عدة أشخاص في تأليف مصنف"، حيث أن الاشتراك في التأليف يتطلب وجود تبادل آراء وتداول أفكار.

وكذلك اخذ بالفكرة المشتركة المشرع الأمريكي في تعريفه للمصنف في المادة ١٠١ تعريفات "هو عمل أعده مؤلفان أو أكثر بنية دمج مساهماتهم"^{٤٩} ويؤكد موقف المشرع الأمريكي كما سبق ما صدر عن مجلس النواب في التفسير التشريعي لهذه المادة والذي جاء فيه أن "المصنف المشترك يتحقق في حالة تعاون المؤلفين فيما بينهم" والأهمية هنا

^{٤٧} د. فاروق الأباصيري: نحو مفهوم اقتصادي لحق المؤلف، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٤، ص ٥-٩
^{٤٨} محمد حسن عبد الله علي، نحو نظام قانوني خاص بحماية برمجيات الحاسب " دراسة مقارنة"، رسالة ماجستير مقدمة الحقوق جامعة عين شمس، سنة ١٤٢٨هـ. ٢٠٠٧، ص ٢٥٨

⁴⁹SECTION (101) A "joint work" is a work prepared by two or more authors with the intention that their contributions be merged into inseparable or interdependent parts of a unitary whole.

تتوقف على نية الشركاء في الدمج بين هذه المساهمات بما يجعلها تتخذ شكل الوحدة المتكاملة^{٥٠}، وهو ما أكده القضاء الأمريكي من خلال ما قضت به إحدى محاكم نيويورك في قضية (Maurel V Smith) "إن المصنف المشترك يرتبط وجوداً وهدماً مع وحدة العرض الذي يسعى إليه الشركاء"^{٥١}.

واكد ذلك القضاء الفرنسي حيث تبحث المحاكم عن الفكرة المشتركة أو البرنامج العام في مساهمات المشاركين في المصنف فقد رفض القضاء الفرنسي اعتبار المصنف مشتركاً في حال عدم وجود الفكرة المشتركة وذلك في القضية المعروفة باسم (Prince Igor) حيث رفض اعتبار ذلك الملحن مؤلفاً شريكاً لأنه أعاد بعمل مبتكر مصنفاً بعد وفاة صاحبه لعدم توافر التشاور وتبادل الآراء بين المؤلفين المشاركين في المصنف^{٥٢}، كما أيدت محكمة النقض الفرنسية الحكم برفض الدعوى المرفوعة من (Salvador Dali) الذي طالب بالشراكة في المصنف لانتفاء الفكرة المشتركة لان مساهمته تمت بعد الانتهاء من إنجاز المصنف^{٥٣}، وقضت محكمة استئناف باريس في ٢٩ من مايو سنة ١٩٩٠م بأن المصور الذي يلتقط صورة فوتوغرافية لمجموعه من الزهور و الشخص الذي يقوم على إعداد هذه المجموعة بغرض تصويرها يكونا شركاء في المصنف الفوتوغرافي نظراً لوجود الوحي العام أي وجود الفكرة المشتركة التي تجمع بين مساهماتهم وعرفت المصنف المشترك على أنه " المصنف الذي يشارك في إعداده مجموعة من المؤلفين تجمعهم وحدة في الإلهام بغرض تحقيق المصنف"^{٥٤} وقضت محكمة النقض الفرنسية باعتبار القصص المصورة مصنفاتاً مشتركاً بين كاتب القصة وصاحب الرسوم التي تعبر عنها لوجود الهدف المشترك لتحقيق المصنف^{٥٥}.

وفي حكم آخر أيدت محكمة النقض المصرية الحكم الذي نفى المشاركة الذهنية في مصنف مشترك حيث إنها هي مجرد تعليقات على أصل الكتاب لا تتجاوز استبدال كلمة بأخرى أو مثلاً بأخر وهي في مجموعها لا تدل على مشاركة ذهنية و تبادل في الرأي، طعن رقم ١٣٤، س ٢٦ ق ١٩٦٢/١/٤، مكتب فني س ١٣. ^{٥٦} هذا ويقع عبء

⁵⁰ "A work is "joint" if the authors collaborates with each other, or if each of the authors prepared his or her contribution with the knowledge and intention that it would be merged with the contributions of other authors as "inseparable" or "interdependent parts of a unitary whole. The touchstone here is the intention that the parts be absorbed or combined into an integrated unit, although the parts themselves may be either "inseparable" (as in the case of a novel or painting) or "interdependent" (as in the case of a motion picture, opera, or the words and music of a song)". House of Representatives, n°94-1476, 3 Sept. 1976, p. 120.

^{٥١} د. محمود سامي عبد الصادق، حقوق مؤلفي المصنفات المشتركة، مرجع سابق، ص ٧٦، انظر في التعليق على الحكم:

Jules-Mare BAUDEL : op. cit., p. 113 ; jacques BONCOMPAIN : Le droit d'auteur au Canada, These Paris 1969, p. 232

⁵² Paris, 8 juin 1971: D, 1972, P. 238, Note B. EDELMAN

⁵³ Cass, Civ., 5 mmars 1968 :D.1968, J., P. 382

⁵⁴ CA Parrise 4 emc Ch A. 29 mai 1995: Legipresse 1995, Inforituation d' actualité n 126, 1.p.98.

⁵⁵ Cass, Civ., Tere Ch., 25 Juin 199L: Juris-Data, n° 001966.

⁵⁶https://www.wipo.int/edocs/mdocs/arab/ar/wipo_ip_ju_saa_04/wipo_ip_ju_saa_04_2.pdf

إثبات الاشتراك على من يدعيه وذلك بجميع طرق الإثبات^{٥٧}، وقد قضى بأنه لا يمكن إثبات الاشتراك في التأليف بمجرد أخذ المقابل المادي نتيجة لاشتراكه^{٥٨}.

وعلى صعيد الفقه فقد أكد الأخذ بالفكرة المشتركة الفقه الفرنسي^{٥٩} والسويسري في أن المصنف المشترك يتحقق إذا وجد الهدف العام^{٦٠}.

راي الباحث:

إن شرط المشاركة في تحقيق المصنف (الفكرة المشتركة) وهي تحقيق الغاية والهدف وهو إنجاز المصنف بالاشتراك بتبادل الآراء وبالتداول المستمر هو شرط متفق عليه بين الأنظمة اللاتينية والأنجلوسكسونية ويعتبر السمة البارزة في تحديد وتمييز المصنفات المشتركة، ولقاضي الموضوع السلطة في تقدير وجود المشاركة المبتكرة وفي البحث عن الفكرة المشتركة.

الخاتمة

تعتبر دراسة المصنف المشترك من الدراسات الهامة لمواكبتها تطورات التأليف والتي يغلب عليها تعدد المؤلفين وكذلك تبرز أهميتها مع تطور الاتصالات وتقنية المعلومات والتي يتنوع ويتعدد فيها الاعتداء على حق المؤلف ، وبالرغم من تقارب قوانين حق المؤلف في دول النظام اللاتيني والأنجلوسكسوني في تعريف المصنف المشترك إلا أن الاختلاف يكمن في النظرة الاقتصادية لحقوق المؤلف التي يتبناها النظام الأنجلوسكسوني والمعير عنها حرفياً بالحق في النسخ Copyright في مقابل النظرة الشخصية التي يأخذ بها النظام اللاتيني وهي حق المؤلف . وقد تم التعرف على المصنفات المشتركة في نظام حماية حق المؤلف السعودي ومقارنتها مع النظام اللاتيني والنظام الأنجلوسكسوني وبيان شروطها وهي المشاركة في الابتكار والمشاركة في تحقيق المصنف (الفكرة المشتركة) كما تم

⁵⁷ Cass. 1 er. 13 avr. 1992, JCP. éd., G.IV. 1800.

⁵⁸ Cass. Com. 23 oct. 1990, Bull. Civ., IV., n. 245. TGI Paris, 1er ch., 27 juin 1990, RIDA, 1991, n. 149, p. 245 note ph. Gaudrat.

⁵⁹ Henri DESBOIS : Le droit d'auteur en France, op. cit., n° 130 et S., p.164 ets

⁶⁰Van CHERPILLOD : La nouvelle loi federale sur le droit d'auteur, publication CEDIDAC, Lausanne 1994, P,78

التعرف على أنواع الاشتراك وهو الاشتراك التام الذي تندمج فيه مساهمات المشاركين والاشتراك الناقص الذي يقبل فصل مساهمات المشاركين.

أولاً: النتائج

١. تتفق جميع دول النظام اللاتيني والأنجلوسكسوني على شرط الابتكار في المصنف المشترك ولكن الاختلاف بينهم حول معنى الابتكار فيرى المنظم السعودي وكذا دول النظام اللاتيني أن الابتكار هو نتيجة مهارة الشريك وموهبته التي تعكس شخصيته في حين تنظر دول النظام الأنجلوسكسوني للابتكار على انه فقط أداء أو جهد الشريك وبشرط عدم التقليد التام ولا ينظر إلى موهبته أو بصمته الشخصية.
٢. إن اشتراط المنظم السعودي^{٦١} الجدة في تعريف الابتكار سيخرج طائفة كبيرة من الأعمال من نطاق الحماية وهي الأعمال المستوحاة من أعمال سابقة ولو تضمنت ابتكارا واستبعاد الجدة من التعريف.
٣. بالنسبة لطبيعة الشريك فإن الأنظمة اللاتينية لا تسمح للشخص المعنوي باكتساب صفة الشريك في حين تسمح بذلك أنظمة الدول الأنجلوسكسونيه، وخالف المنظم السعودي الاتجاه اللاتيني بالسماح للشخص المعنوي بان يكون شريك مع انه عرف المؤلف بانه "الشخص الذي ابتكر المصنف" وعرف الابتكار بانه " الطابع الشخصي الذي يعرضه المؤلف في مصنفه".
٤. وبخصوص أنواع الاشتراك رأينا أن بعض الدول تأخذ بالاشتراك الضيق والذي يعتبر المصنفات المشتركة هي فقط المصنفات غير القابلة للانقسام كما في إنجلترا وكندا وإيرلندا وإيطاليا وتونس، وفي المقابل تأخذ دول أخرى مثل السعودية ومصر وفرنسا والولايات المتحدة الأمريكية بالمعنى الواسع للاشتراك والذي يعتبر المصنفات مشتركة سواء أمكن تمييز مساهمات الشركاء أم لم يمكن، ورأينا خطورة الأخذ بالمعنى الضيق الذي يستبعد مصنفات مشتركة لإمكانية فصل مساهمات المشتركين مثل المصنفات السمعية البصرية.

ثانياً: التوصيات:

١. نوصي المنظم بتغطية كافة جوانب المصنفات المشتركة وان يوضح أكثر حقوق المشاركين الأدبية بنصوص مستقلة واضحة وشاملة.
٢. بخصوص طبيعة الشركاء في المصنفات المشتركة نوصي المنظم بتعديل النص واستبعاد الأشخاص المعنويين من المادة الأولى التعريفات المصنف المشترك: "المصنف الذي يشترك في وضعه شخصان أو أكثر من الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين". لان الشخص المعنوي يفتقر إلى الإبداع والابتكار والمنظم

^{٦١}في المادة الأولى تعريفات في تعريف الابتكار " الطابع الشخصي الذي يعرضه المؤلف في مصنفه الذي يعطي المصنف تميزا وجدة ويبرز المصنف من خلال مقومات الفكرة التي عرضها أو الطريقة التي اتخذها لعرض هذه الفكرة".

عرف المؤلف في المادة الأولى بأنه "الشخص الذي ابتكر المصنف" وعرفه في اللائحة المادة الأولى " كل مبدع ابتكر بجهده أيا من المصنفات " وعرفت اللائحة في المادة الأولى الابتكار بأنه " الطابع الشخصي الذي يعرضه المؤلف في مصنفه".

٣. وبخصوص تعريف الابتكار في المادة الأولى^{٦٢}، نوصي المنظم باستبعاد شرط الجودة من التعريف لأن اشتراط الجودة سيخرج طائفة كبيرة من الأعمال من نطاق الحماية وهي الأعمال المستوحاة من أعمال سابقه ولو تضمنت ابتكارا.

المراجع

أولاً: الكتب العامة:

١. حمدي، عبد الرحمن، (١٩٧٩م) فكرة الحق، دار الفكر العربي.
٢. سعد، نبيل ابراهيم (٢٠١٠م) المدخل إلى القانون نظرية الحق ط ١. بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية.
٣. السنهوري، عبد الرزاق (١٩٦٧م) الوسيط في شرح القانون المدني، حق الملكية، الجزء الثامن، دار النهضة العربية، مصر-القاهرة.

^{٦٢}المادة الأولى الابتكار هو " الطابع الشخصي الذي يعرضه المؤلف في مصنفه الذي يعطي المصنف تميزاً وجدة و يبرز المصنف من خلال مقومات الفكرة التي عرضها أو الطريقة التي اتخذها لعرض هذه الفكرة"

٤. الصدة، عبد المنعم فرج (١٩٧٩م) أصول القانون بيروت: دار النهضة العربية.
٥. الكردي، جمال محمود، (٢٠٠٥ م) حق المؤلف في العلاقات الخاصة الدولية، دار الجامعة الجديدة، مصر، الإسكندرية.
٦. كلود كولومبية، المبادئ الأساسية في حق المؤلف والحقوق المجاورة، دراسة في القانون المقارن، ترجمة المنظمة العربية للثقافة والعلوم، اليونيسكو، تونس.

ثانياً: الكتب الخاصة:

١. أبو بكر، محمد خليل يوسف، (٢٠٠٨م) حق المؤلف في القانون، مجد المؤسسة الجامعية للنشر والتوزيع، بيروت، ط.١.
٢. ابراهيم، خالد ممدوح (٢٠١٠م) حقوق الملكية الفكرية ط ١ الإسكندرية: الدار الجامعية.
٣. الأهواني، حسام الدين كامل، (١٩٧م) الحق في احترام الحياة الخاصة، دراسة مقارنة، دار النهضة العربية.
٤. عبد الصادق، محمد سامي، (٢٠٠٢م) حقوق مؤلفي المصنفات المشتركة، ط١، مكتب المصري الحديث، مصر.
٥. عدوي، مصطفى عبد الحميد، (١٩٩٩م) الاستعمال المشروع للمصنف في قانون حماية حق المؤلف، دراسة مقارنة بالقانون الأمريكي.
٦. الفتلاوي، سهيل حسين، (١٩٧٨م) حقوق المؤلف المعنوية في القانون العراقي، دار الحرية للطباعة، بغداد.
٧. كنعان، نواف، (٢٠٠٠م) حق المؤلف (النماذج المعاصرة لحق المؤلف ووسائل حمايته)، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع، ط٣.
٨. ليزيك، دليا حقوق المؤلف والحقوق المجاورة، نشر لأول مرة من قبل منظمة التربية والعلوم الثقافية التابعة لهيئة الأمم المتحدة اليونسكو في باريس، ط ١، ١٩٩٩..
٩. النجار، عبد الله مبروك (٢٠٠٠م) الحق الأدبي للمؤلف في الفقه الإسلامي والقانون المقارن الرياض: دار المريخ للنشر.

ثالثاً: الرسائل العلمية والأبحاث:

١. الدالعة، سامر محمود، (٢٠٠٧م) الاعتراف بالحق الأدبي الشخص الاعتباري في المصنف الجماعي بين التأييد والمعارضة - دراسة مقارنة مجلة الدراسات علوم التشريع والقانون، المجلد ٣٤، الجامعة الأردنية.
٢. رامي الزواهره، محمد أبو بكر، منير العفيشات، هاشم الكساسبة (د.ت) الابتكار كشرط لحماية حقوق الملكية الفكرية وأثر تكنولوجيا المعلومات عليه دراسة مقارنة، الأردن: جامعة الزيتونة الأردنية.

٣. العصيمي، سلطان فيحان أبا العلا، (٢٠١٧م) الاستخدام النظامي للمصنفات الفكرية المحمية بدون إذن المؤلف دراسة مقارنة بين النظام السعودي والأمريكي، مجلة جامعة الملك سعود، كلية الحقوق والعلوم السياسية.
٤. عسيري، علي بن عبد الله (١٤٢٠ هـ) الملكية الفكرية في الشريعة الإسلامية، الرياض: مركز الدراسات والبحوث جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية.
٥. عوض، محمد محيي الدين (١٤٢٠هـ) حقوق الملكية الفكرية وأنواعها وحمايتها قانونيا الرياض: مركز الدراسات والبحوث جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية.
٦. كامل، محمد فاروق عبد الحميد (١٤٣٥ هـ) دور الشرطة والجمارك في حماية الملكية الفكرية الرياض جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية.
٧. مأمون، عبد الرشيد (١٩٨١م) المصنفات المشتركة"، بحث منشور بمجلة القانون والاقتصاد الصادرة عن كلية الحقوق جامعة القاهرة.

رابعاً: القوانين والأنظمة:

١. نظام حماية حقوق المؤلف في المملكة العربية السعودية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٤١) ٢/رجب/١٤٢٤ هـ والمعدل بقرار مجلس الوزراء رقم ٥٣٦ وتاريخ ١٩/١٠/١٤٣٩ هـ.

<https://wipolex.wipo.int/ar/legislation/details/19412>

١. اللائحة التنفيذية لقانون حقوق المؤلف الصادرة بالقرار رقم (م/ و/١٦٨٨/١) المؤرخ ١٠/٤/١٤٢٥ الموافق ٢٩ مايو ٢٠٠٤ والمعدلة حتى القرار رقم (٤/٨/٢٠١٩) المؤرخ ٤/٩/١٤٤٠ هـ الموافق ٩ مايو ٢٠١٩.

<https://wipolex.wipo.int/ar/legislation/details/19415>

٢. الإجراءات الحدودية لحماية حقوق الملكية الفكرية للعلامات التجارية وحقوق المؤلف.

<https://wipolex.wipo.int/ar/legislation/details/3601>

٣. القانون المصري لحماية حقوق الملكية الفكرية رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٨.

<https://wipolex.wipo.int/ar/text/190001>

٤. قانون حقوق الملكية الفكرية الفرنسي رقم ٩٢/٥٩٧ لعام ١٩٩٢ وتعديلاته عام ٢٠١٩.

<https://wipolex.wipo.int/ar/text/514556>

٥. قانون حقوق النسخ الأمريكي ١٩٧٦.

<https://wipolex.wipo.int/ru/text/130040>

٦. حقوق التأليف والنشر، تصاميم وقانون براءات الاختراع عام ١٩٨٨ الإنجليزي.

<https://wipolex.wipo.int/ar/text/474029>

٧. قانون حق المؤلف الكندي عام ١٩٨٥ المحدث بتاريخ ٢٩ يونيو ٢٠١٢.

<https://wipolex.wipo.int/ar/text/491561>

٨. اتفاقية بيرن ، سويسرا عام 1886م. النسخة الأخيرة باريس ، 28 أيلول، 1979م.

http://www.wipo.int/wipolex/ar/treaties/text.jsp?file_id-28755

٩. اتفاقية تريبس ١٩٩٤.

http://www.wipo.int/wipolex/ar/treaties/text.jsp?file_id=28369

١٠. الاتفاقية العربية لحماية حقوق المؤلف.

http://www.ecipit.org.eg/Arabic/pdf/low_model1.pdf

المراجع الأجنبية

أولاً: الكتب الأجنبية:

1. BAUDEL (J.-M.) La législation des Etats-Unis sur le droit d'auteur, éd. FRISON-ROCH, 1990.
2. James WETHERB & Gary KICKSON Management of information systems, McGraw-Hill edition, New York, 1984.
3. Gary KICKSON McGraw-Hill edition, New York, 1984.
4. Jeremy (J.) PHILLIPS Robyn DURIE & la KARET -Whale on Copyright, 4th edition, Sweet and Maxwell, London, 1993.
5. Paul GOLDSTEIN -Copyright, Little Brown and Company edition, Vol. I, 1989.
6. FRANCON (A.) -Cours de propriété littéraire, artistique et industrielle, éd. Cd. (Les

ثانياً: المقالات والأبحاث Articles et Memoires

1. Gerald DWORKIN -"The United Kingdom Copyright law", in I International Copyright and Neighboring rights, 2nd edition, Butterworths, London, 1989, n°18.15.
2. Jeremy (J.) PHILLIPS: R.I.D.A., Jan. 1984, n°119, p.73.
3. NABHAN, Victor. A Glance over the Amendments to Canada's Copyright Law'. RIDA (Paris), No. 142, October 1989, pp. 174-220.
4. Dietz, Adolf Copyright law in the European Community Sijthoff and Noordhoff Alphen and dan Rijn-The Netherlands, 1978, 312 pp.

